منظمـــة الصحـــة العالميـــة

المجلس التنفيذي م ت١١٣/٢٥
الدورة الثالثة عشرة بعـد المائة ٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣
البند ٧-٥ من جدول الأعمال المؤقت EB113/25

تقارير وحدة التفتيش المشتركة

تقارير وحدة التفتيش المشتركة الأخيرة

تقرير من الأمانة

١- في عام ٢٠٠٢، أصدرت وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة اثني عشـر تقريـراً، خمسـة تقارير منها ليست لها علاقة مباشرة بمنظمة الصحة العالمية.[١]

٢- وقدمت إلى لجنة مراجعة الحسابات في اجتماعها السابع، قبل انعقاد دورة المجلس التنفيـذي الحاديـة عشرة بعد المائة في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٣ ثم قدمت إلى المجلس، التعليقات المبـداة علـى أربعـة مـن التقارير السبعة المتبقية، هي التقرير المعنون: "إشراك منظمات المجتمع المدنـي خـلاف المنظمـات غـير الحكومية والقطاع الخاص في أنشطة التعاون التقني: تجارب منظومة الأمـم المتحـدة وتوقعاتـها"، (الوثيقـة JIU/REP2002/1)؛ والتقرير المعنون: "تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجـة عـن الميزانيـة فـي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة" (الوثيقة JIU/REP2002/3)؛ والتقرير المعنون: "إصلاح إقامـة العـدل فـي منظومة الأمم المتحدة: خيارات من أجل إنشاء هيئة استئناف أعلى" (الوثيقـة JIU/REP/2002/5)؛ والتقريـر المعنون: "الأنشطة المدرة للدخل في منظومة الأمم المتحدة" (الوثيقة JIU/REP2002/6).

٣- وترد في ملحق هذه الوثيقة التعليقات المبداة على التقارير الثلاثة المتبقية ذات الصلة بمنظمة الصحـة العالمية والمعنونة: "إدارة المعلومات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: نظم المعلومات الإداريـة" (الوثيقـة JIU/REP/2002/9)؛ و"تقييم استجابة منظومة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية: التنسـيق والفعاليـة" (الوثيقـة

١
- الوثيقة JIU/REP2002/2/: النهج القائم على النتائج في الأمم المتحدة: تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية؛
- الوثيقة JIU/REP2002/4/: توسيع نطاق مشاريع التعاون التقني المتصلة بالمياه لمصلحة المنتفعيـن النـهائيين: جَسر الفجوة بين المسائل المعيارية والتنفيذية في منظومة الأمم المتحدة (دراستان إفراديتان في بلدين أفريقيين)؛
- الوثيقة JIU/REP2002/7/: استعراض عمليات مراجعة حسابات الإدارات فيما يتعلـق بالاسـتعانة بمصـادر خارجية في الأمم المتحدة وفي الصناديق والبرامج التابعة لها؛
- الوثيقة JIU/REP2002/8/: استعراض التنظيم والإدارة في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)؛
- الوثيقة JIU/REP2002/12/: الخدمات العامة والمشتركة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة في فيينا.

JIU/REP2002/10/)؛ و"تنفيذ التعددية اللغوية في منظومة الأمم المتحدة" (الوثيقة JIU/REP/2002/11)؛ كما ترد في الملحق الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية لوحدة التفتيش المشتركة.

٤- وفي عام ٢٠٠٣، أصدرت وحدة التفتيش المشتركة حتى الآن ثلاثة تقارير لا يعتبر اثنان منها على علاقة مباشرة بأنشطة منظمة الصحة العالمية.[١] أما التقرير الثالث المعنون: "استعراض عملية الميزنة في الأمم المتحدة" (الوثيقة JIU/REP2003/2/)، فيُعنى بالأمم المتحدة أكثر من أن يُعنى بالوكالات المتخصصة. والإشارات الواردة فيه إلى هذه الوكالات، بما فيها منظمة الصحة العالمية، إشارات غير مباشرة، نظراً لأن خبراتها في وضع إطار للميزنة الاستراتيجية وما يتصل به من عمليات قد أُخذت أيضاً بعين الاعتبار في التحليل الذي قامت به وحدة التفتيش المشتركة.

الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٥- المجلس التنفيذي مدعو إلى الإحاطة علماً بالتقارير، وبالتقرير المصاحب لها، المقدم من لجنة مراجعة الحسابات.

١
- الوثيقة JIU/REP2003/1/: استعراض التنظيم والإدارة في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)؛
- الوثيقة JIU/REP2003/3/: من نظام الأقراص الضوئية إلى نظام الوثائق الرسمية: حالة التنفيذ والتقييم.

الملحق

تقارير وحدة التفتيش المشتركة – ٢٠٠٢

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
الوثيقة JIU/REP/2002/9 **إدارة المعلومات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: نظم المعلومات الإدارية**	(١) استعراض الخبرات المكتسبة في مجال نظم المعلومات الإدارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة واستخلاص الدروس المستفادة منها؛	**التوصية ١:** ينبغي للأجهزة التشريعية أن تطلب من الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، الذين لم يفعلوا ذلك بعد، إعداد وتقديم استراتيجية شاملة لنظم إدارة المعلومات/ نظم المعلومات الإدارية، بغية استعراضها واتخاذ الإجراء الملائم بشأنها (بما في ذلك بيان الموارد المطلوبة لتطوير تلك النظم وتنفيذها)، مع المراعاة الواجبة للاعتماد الكامل لنهج الإدارة القائمة على النتائج (الفقرات ١٢، ١٤، ١٥، ١٧، ٢٣، ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٣٠، ٣١).	**التوصية ١:** مع تولي المدير العام الجديد مهام منصبه، سيُعيّن مدير لشؤون تكنولوجيا المعلومات في الأشهر القليلة القادمة. وستُنشأ آلية لتصريف الشؤون من أجل الإشراف الاستراتيجي على كامل استراتيجية المنظمة في مجال تكنولوجيا المعلومات.
	(٢) توفير مجموعة من المبادئ التوجيهية الرامية إلى: (أ) تعزيز إدارة المعلومات و(ب) تحسين تصميم وتنفيذ نظم المعلومات الإدارية كأدوات فعالة لتحسين الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.	**التوصية ٢:** ينبغي للأجهزة التشريعية أن تطلب من الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تقم بذلك بعد اتخاذ التدابير التالية (الفقرتان ١٧ و١٨): **التوصية ٢(١):** تعيين أحد كبار الموظفين ليعمل بصفة كبير موظفي المعلومات، ويضطلع بالوظائف الوارد بيانها في الفقرات (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(هـ) أدناه. غير أنه بحسب الظروف الخاصة لكل منظمة، يمكن أداء وظائف كبير موظفي المعلومات من قبل وحدة ملائمة أو، في حالة المنظمات الصغيرة التي يتعذر عليها تحمل تكاليف كبير موظفي المعلومات، من قبل موظف أقدم يضطلع بمسؤوليات واسعة النطاق على صعيد المنظمة ويكون لديه قدر من الإلمام بتكنولوجيا المعلومات: (أ) إبقاء استراتيجية إدارة المعلومات وتكنولوجيا المعلومات الخاصة بالمنظمة متوائمة مع خطط عملها؛ (ب) كفالة التقيد الصارم بسياسات ومعايير إدارة المعلومات والإدارة الجيدة لتكنولوجيا المعلومات؛ (ج) كفالة حصول صانعي القرار الرئيسيين في مجالي القضايا الموضوعية والإدارية على المعلومات الملائمة وفي حينها؛ (د) تيسير تطوير ثقافة لتحسين إدارة المعلومات في المنظمة والمحافظة على تلك الثقافة باستكشاف الإمكانات التكنولوجية الجديدة حسب الاقتضاء؛ (هـ) السعي إلى تحقيق التوافق، بالقدر الممكن، في السياسات والممارسات ذات الصلة بنظم المعلومات الإدارية مع المؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وتمثيل المنظمة في الاجتماعات والمشاورات المشتركة بين الوكالات (انظر التوصية ٥(١)).	**التوصية ٢:** سيُعيّن مدير لشؤون تكنولوجيا المعلومات تكون واجباته المهنية مماثلة للوظائف التي أوصت وحدة التفتيش المشتركة بإسنادها إلى كبير موظفي المعلومات (والتفاصيل عن ذلك متاحة في الإعلان عن الشواغر الذي يحمل الرمز التالي: (HQ/03/GMG/FT/414). ومع إيلاء اهتمام خاص لنظم المعلومات الإدارية، سيكفل مدير نظام الإدارة الشامل تصميم وتنفيذ نظام معلومات إدارية شامل.

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
		(٢) وفي سياق ما ورد في الفقرة (١) أعلاه، ينبغي لكبير موظفي المعلومات أو الموظف المسؤول (بما في ذلك رئيس "الوحدة المعنية") الذي يضطلع بوظائف كبير موظفي المعلومات أن يقدم تقاريره مباشرة إلى الرئيس التنفيذي أو، إذا تطلب الأمر ذلك بالنظر إلى حجم المنظمة، إلى نائب الرئيس التنفيذي المكلف بالبرامج.	
		التوصية ٣: ينبغي للأجهزة التشريعية أن تطلب من الرؤساء التنفيذيين:	**التوصية ٣:** في هذه التوصية وفي مواضع شتى أخرى، يقترح التقرير التطابق مع نهج مختلفة إلى حد ما عن النهج المتبعة في الأمم المتحدة من أجل تحقيق فعالية وظيفة أكثر "شمولا"، وأكثر تماثلا بشكل وثيق مع الفعالية التي تحققها النظم التجارية. وتوافق منظمة الصحة العالمية، بصورة عامة، على الهدف المنشود من هذه التوصية؛ وتضطلع المنظمة حاليا بتصميم نظام جديد للإدارة الشاملة، ومن هذه الناحية يمكن لهذا النظام أن يستفيد بصورة أكيدة من الإرشادات التي قدمت على هذا النحو. إلا أن الأمانة تلاحظ أنه لم يرد في التوصية ذكر لتوحيد الإجراءات المتبعة عبر مختلف المكاتب والتحديات التي يطرحها ذلك في منظمة مثل منظمة الصحة العالمية.
		التوصية ٣(١): القيام، إذا لم يكونوا قد فعلوا ذلك بعد، باتخاذ التدابير التالية قبل اعتماد و/ أو تطوير نظام جديد للمعلومات الإدارية (الفقرات ١٦ و٢٢ و٢٤ و٢٦ و٢٨-٣١ و٣٤ و٣٧ و٤٠ و٤١):	
		التوصية ٣(١)(أ): تبسيط مسارات العمل والإجراءات والممارسات القائمة بطريقة تدعم الإدارة القائمة على النتائج، وتحديد المتطلبات الوظيفية لأداء مهامها/ أهدافها الحيوية على أساس مسارات العمل/ الإجراءات/ الممارسات المبسّطة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لإمكانية الاستعانة بمصادر خارجية لأداء وظائف الدعم مثل إعداد كشوف الرواتب، والمحاسبة وما إلى ذلك (انظر التوصية ٥(١)(ج))؛	
		التوصية ٣(١)(ب): إعداد خطة لإدماج مختلف نظم الإدارة (مثل نظم الإدارة المالية وإدارة الموارد البشرية)، بهدف إدخال/ تطوير نظام متكامل للمعلومات الإدارية على صعيد المنظمة بأكملها، مثل نظام تخطيط موارد المؤسسات؛	**التوصية ٣(١)(ب):** تضطلع إدارة نظام الإدارة الشاملة بالتخطيط لتحقيق هذا الإدماج.
		التوصية ٣(١)(ج): إجراء استعراض متعمق للاستخدامات الوظيفية التي يمكن أن توفرها تطبيقات نظام تخطيط موارد المؤسسات، وإجراء تحليل لتكاليف وفوائد مختلف الخيارات المتوفرة لكل منظمة (كتطوير الخدمات داخل المنظمة، أو التشارك فيها مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، أو شراء مجموعة تطبيقات تجارية جاهزة، بما في ذلك إمكانية تغيير الإجراءات للتكيف مع أفضل الممارسات الصناعية بدل "تكييف" المنتجات التجارية لجعلها تتمشى مع احتياجات المنظمة)، مع مراعاة الحاجة، قدر الإمكان،	**التوصية ٣(١)(ج):** تدعو إلى إجراء استعراض متعمق لتكاليف وفوائد مختلف الخيارات من أجل تطبيقات للبرمجيات بشأن نظام تخطيط موارد المؤسسات مثل تطوير الخدمات داخل المنظمة؛ أو التشارك فيها داخل منظومة الأمم المتحدة؛ أو شراء مجموعة تطبيقات تجارية جاهزة؛ وتغيير الإجراءات الداخلية للتكيف مع أفضل مجموعات التطبيقات بدلاً من "تكييف" المنتجات التجارية

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
		للتعاون والتنسيق المشتركين بين الوكالات (انظر التوصية ٥). **التوصية ٣(٢):** تقديم تقارير عن التدابير المتخذة بشأن ما سبق من أجل استعراضها واتخاذ الإجراءات الملائمة، وتقديم تقارير على أساس منتظم عن التقدم المحرز في تنفيذ مشاريع نظم المعلومات الإدارية.	بصورة مفرطة لجعلها تتمشّى مع احتياجات المنظمة. وستضطلع المنظمة باستبدال جوهري لنظام المعلومات الإدارية والمالية القديم. وسيصبح النظام الجديد هو الأساس الذي يستند إليه نظام الإدارة الشاملة المزمع إنشاؤه. وبإجراء ذلك الاستبدال، ستنظر المنظمة في ما إذا كانت تسير أو لا تسير قدماً نحو اتباع نظام من نوع نظام تخطيط موارد المؤسسات. وفي الوقت نفسه، أُشير إلى أن المنتجات التجارية المتاحة تجرى مواءمتها حالياً مع احتياجات الأمم المتحدة، كما أن الشركات المسؤولة عن إنتاج هذه المنتجات تتنافس فيما بينها منافسة جدية للحصول على صفقات تجارية مع منظمة الصحة العالمية. ويتحسن، نتيجة لذلك، فهم المنظمة للإدارة القائمة على النتائج، كما أنها في طور تكوين فكرة أوضح عن الكيفية التي يمكن بها لهذه النظم الجديدة مساندة الإدارة القائمة على النتائج. ومن المأمول فيه أن يتسنى على هذا النحو تفادي الأخطاء التي ترتكبها وكالات أخرى. وفي الوقت نفسه، تواصل المنظمة بحث الكيفية التي يمكن بها تحسين ترابط واتّساق معلوماتها من أجل التخطيط والميزنة والمراقبة؛ والكيفية التي يمكن بها الربط بين ذلك كله، وبين نظمها المالية والإدارية، والكيفية التي يمكن بها للمنظمة أن تلبي بشكل أفضل، احتياجات صنّاع القرار من المعلومات الإدارية ذات الصلة بالمهام التي يضطلعون بها.
		التوصية ٤: من أجل تعزيز شفافية الآثار المالية لمشاريع نظم المعلومات الإدارية وإمكانية المقارنة بينها، ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، أن يطلب إلى المجلس/ اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة وضع تصنيف موحد للتكاليف يستخدم لتقدير تكاليف مشاريع نظم المعلومات الإدارية التي تنفذها مؤسسات	**التوصية ٤:** توافق منظمة الصحة العالمية على هذه التوصية، فاستخدام نهج موحد إزاء تصنيف التكاليف سيكون أمراً مفيداً، وسيكون في الواقع إجراء معبراً عن التصميم المشترك الذي يحدو مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق/ اللجنة

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
		منظومة الأمم المتحدة وتقديم تقارير بشأنها إلى الأجهزة التشريعية المعنية التابعة لتلك المنظمات عن طريق رؤسائها التنفيذيين (الفقرات ٤٢-٤٤).	الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة. إلا أنه بالنظر إلى أن مشاريع نظم المعلومات الإدارية تتنافس، مع مشاريع تقنية أخرى ذات صلة بالصحة عادة، على الموارد المحدودة، فإن هذا يعني أن جميع المشاريع في وكالة مّا، وفي نهاية المطاف في جميع وكالات أسرة منظومة الأمم المتحدة، ينبغي أن تستخدم منهجية موحدة للتكاليف. ولا يمثل تصنيف التكاليف سوى مجرد جانب واحد من هذه المنهجية.
		التوصية ٥: من أجل تعزيز التعاون والتنسيق في مجال تصميم وتنفيذ نظم المعلومات الإدارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتفادي ازدواجية الجهود والاستثمارات، ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق أن يطلب إلى المجلس/ اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة (الفقرات ٤ و٤٠ و٤١ و٤٥-٤٧):	**التوصية ٥:** توافق المنظمة على أنه يمكن تحقيق فوائد كبيرة من خلال اتخاذ الإجراءات المبينة في هذه التوصية، أي التصميم المشترك و/ أو التنفيذ المشترك لنظم المعلومات الإدارية؛ وتقاسم الخدمات مع مؤسسات أخرى في المنظومة؛ والتعاقد مع منظمات أخرى لأداء وظائف الدعم المشتركة؛ واستضافة التطبيق لخدمة المؤسسات الأخرى؛ وزيادة الاستفادة من خدمات المركز الدولي للحساب الإلكتروني. ويقترح التقرير على هذا النحو، نهجا واقعية لتقليل ازدواج الجهود والاستثمارات إلى أدنى حد؛ ويتوقف، على نحو ملائم، عن الدعوة إلى اتباع نظام وحيد في جميع المؤسسات. وبهذه الصفة، يعكس التقرير أفضل الممارسات الناشئة لدى الوكالات. وقد شرعت منظمة الصحة العالمية في إجراء حوار مع وكالات أخرى كثيرة بغية فهم كيفية الاستفادة من هذه الخيارات في تنفيذ نظامها الخاص بالإدارة الشاملة.
		التوصية ٥(١): تكثيف المشاورات في هذا الشأن مع أخذ الخيارات التالية في الاعتبار: **(أ)** التصميم المشترك و/ أو التنفيذ المشترك لنُظم المعلومات الإدارية من قبل المنظمات ذات القواسم المشتركة في طبيعة ولاياتها[1] و/ أو ذات الاحتياجات المماثلة فيما يتعلق بوظائف الدعم (مثل تجهيز كشوف الرواتب، والمحاسبة، وإدارة الموارد البشرية، والخدمات العامة)؛ **(ب)** تقاسم الخدمات مع مؤسسات أخرى في منظومة الأمم المتحدة؛ **(ج)** التعاقد مع منظمات أخرى لأداء وظائف الدعم المشتركة؛ **(د)** استضافة التطبيق لخدمة المؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من قبل المؤسسات التي طورت نظام برمجيات لتخطيط موارد المؤسسات، و/ أو؛ **(ه)** إمكانية زيادة الاستفادة من خدمات [المركز الدولي للحساب الإلكتروني].	

١ استنادا إلى مناقشات مع مسؤولين في عدد من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، من الممكن تصنيف هذه المؤسسات، بصفة عامة، في مجموعات مثل الأمم المتحدة نفسها، وصناديق وبرامج الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، وهذه يمكن أن تصنف أيضا في إطار عدد من المجموعات الفرعية مثل المنظمات العاملة في الميدان أو العاملة في المقر، أو منظمات صغيرة أو كبيرة.

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
		التوصية ٥(٢): تقديم تقارير عما سبق إلى الأجهزة التشريعية المختصة، من أجل استعراضها واتخاذ الإجراءات المناسبة، عن طريق الرؤساء التنفيذيين لمختلف المنظمات.	وتحدد الوثيقة ج٦/٥٦ خطة الاستعراض العام لنظام الإدارة الشامل. وستتاح التقارير المرحلية إلى الأجهزة الرئاسية من خلال التقارير الخاصة بتنفيذ الميزانيات البرمجية ذات الصلة.
الوثيقة JIU/REP/2002/10 **تقييم استجابة منظومة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية: التنسيق والفعالية**	تقييم استجابة منظومة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية، بما في ذلك الترتيبات والعمليات والآليات المطبقة من أجل تسليط الأضواء على الدروس المستفادة من الخبرات المكتسبة بغية تحسين التنسيق فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وزيادة أثر وفعالية عملياتها إلى أقصى حد في حالات الطوارئ وحالات ما بعد انتهاء النزاعات.	**التوصية ١:** ينبغي للأمين العام أن يطلب إلى منسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ، باعتباره رئيساً للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، إصدار دليل من أدلة الأمم المتحدة بعنوان "من يفعل ماذا" يتناول فيه حالات الطوارئ. ولإنجاز هذه المهمة، ينبغي للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات أن تعمل على تحديد تقسيم واضح للعمل في حالات الطوارئ فيما بين وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، على أساس الميزة النسبية والقيمة التي تضيفها كل مؤسسة في هذه الحالات. وينبغي للجنة أيضاً أن تعمل على أن يكون تقسيم العمل متناسباً مع قدرات المؤسسات على القيام بالأنشطة المحددة التي يعهد بها إلى كل منها في حالات الطوارئ. وينبغي، في هذا السياق، أن تكون اللجنة بمثابة محفل يتم فيه تبادل المعلومات وتقاسمها فيما يتعلق بأفضل الممارسات المؤسسية المتاحة لدى أعضائها فيما يتعلق بالاستجابة لحالات الطوارئ.	**التوصية ١:** ترحب المنظمة بهذه التوصية التي تحتاج بشكل واضح إلى تنفيذها. إلا أنه من المهم ألا يصف الدليل المسؤوليات والقدرات بطريقة صارمة نظراً لوجود اختلافات في السياق وينبغي للمنظمة أن تسعى لتعزيز قدراتها على دعم التنسيق في المجال الصحي. وينبغي ضمان تعزيز هذه القدرات من خلال التغييرات التي تحدث داخل المنظمة فيما يتعلق بالإجراءات التي تتخذ في المجال الصحي في حالات الأزمات، ومن خلال الاستراتيجيات التي تجري صياغتها.
		التوصية ٢: ينبغي أن يطلب الأمين العام إلى منسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ، بوصفه رئيساً للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، تعزيز وظائف اللجنة المتعلقة بالإنذار المبكر والتخطيط والتأهب لحالات الطوارئ. وفي هذا السياق ينبغي للجنة أن تقوم، من خلال الفريق المرجعي المعني بالتخطيط لحالات الطوارئ التابع لها حالياً، بالنظر في تدابير لتحسين إقامة الشبكات والاتصالات بين أعضاء اللجنة والعمل على ضمان تبادل تقييمات حالات الطوارئ فيما بين أعضائها بشكل منظم. كذلك ينبغي لكل مؤسسة أن تعزز قدراتها فيما يتعلق بتقييم حالات الطوارئ، والتخطيط لها في مجالات نشاطها. وفي هذا الصدد، ينبغي لمكتب تنسيق الشؤون	**التوصية ٢:** ترى المنظمة بوصفها مشاركاً فعالاً في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والفريق المعني بالإنذار المبكر والتخطيط والتأهب لحالات الطوارئ أن تحسناً ملحوظاً قد تحقق، وخصوصاً فيما يتعلق بالتخطيط لحالة الطوارئ في العراق.

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
		الإنسانية أن يوجه عناية خاصة إلى تعزيز قدرته التحليلية حتى يمارس القيادة المناسبة في إعداد خطط الطوارئ المتكاملة في الوقت المناسب. **التوصية ٣:** ينبغي أن يطلب الأمين العام إلى منسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ بوصفه رئيس اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات/ إعداد نموذج لهياكل التنسيق فيما بين المؤسسات. وينبغي أن يسترشد في إعداد هذا النموذج بالدليل المعنون "من يفعل ماذا" الموصى به أعلاه، وينبغي إعمال هذا النموذج وإضفاء الطابع الرسمي عليه أثناء حالات الطوارئ. **التوصية ٤:** ينبغي أن يستكشف الأمين العام التدابير اللازمة لتوسيع قاعدة الموظفين المدربين الذين يمكن الاعتماد عليهم، بمن فيهم موظفو الرتب العليا، في مواجهة احتياجات مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في حالات الطوارئ الواسعة النطاق أو المعقدة. ويمكن أن يشمل ذلك إعداد ترتيبات بين مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومكتب إدارة الموارد البشرية بالأمانة العامة للأمم المتحدة لوضع سياسة "نهج متعدد الطبقات" بالنسبة للموارد من الموظفين، وبذلك يستطيع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الاستعانة بموظفي الأمم المتحدة الاحتياطيين، بمن فيهم موظفو الرتب العليا، إذا ما احتاج إلى تجاوز موارده من الموظفين.	**التوصية ٣:** توافق المنظمة على ضرورة إعداد ذلك النموذج، وهي على استعداد لمساندة منسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة بشأن القضايا الصحية. وينبغي أن يكون تنسيق العمل في المجال الصحي محور تركيز المساندة التي تقدمها المنظمة لوزارات الصحة وشركائها. **التوصية ٤:** إن المنظمة حاليا في طور التعزيز الداخلي لقاعدة خبرائها المدربين المحنكين الذين سيتاحون على وجه السرعة إذا ظهرت الحاجة إليهم. ويمكن للمنظمة أن تتصل بمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وتساند عملية إيفاد أخصائيين صحيين إلى الميدان، وإن كانت المسائل المتعلقة بطرائق انتداب الأخصائيين والقضايا التنفيذية تحتاج إلى مناقشة.
		التوصية ٥: قد ترغب الأجهزة التشريعية بالمؤسسات المشاركة في تشجيع الرؤساء التنفيذيين بمؤسساتها على التوسع في الاستفادة من عملية النداء الموحد كأداة للتخطيط والبرمجة، وتعزيز قدرات مؤسساتها على تحقيق ذلك في إطار الجهود المبذولة داخل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لتعزيز عملية النداء الموحد كأداة للتخطيط الاستراتيجي والتنسيق.	**التوصية ٥:** يجري وضع اللمسات النهائية لاستراتيجية خاصة بالإجراءات الصحية اللازم اتخاذها عند الأزمات، وتمثل عملية النداء الموحد مجالا رئيسيا يتعين إدخال التحسينات عليه. والعمل جار مع الإدارات التقنية والمكاتب الإقليمية لتحسين إسهامات المنظمة ونطاق عملها في إطار عملية النداء الموحد. وبالإضافة إلى الأعمال التي نفذت فعليا في هذا المجال، فإن المنظمة ملتزمة بمواصلة تعزيز الاستفادة من عملية النداء الموحد كأداة للتخطيط والبرمجة عامة، وخصوصا فيما يتعلق بالصحة. وقد كلفت المنظمة بالاشتراك مع اليونيسيف بإجراء دراسة لتحسين تقييم

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
			الاحتياجات في عملية النداء الموحد. وقد فندت المنظمة الرأي الوارد في التقرير والذي يقول بأن التدبير العلاجي المتكامل لأمراض الطفولة لا يندرج في نطاق الاحتياجات والجهود الإنسانية العاجلة. وترى الأمانة أن المشاريع المدرجة في عملية النداء الموحد مستمدة من تحليل محدد للمشاكل والاحتياجات وأنها، فيما يتعلق بالصحة، تتطلب برمجة ملائمة وتحديدا للأهداف ذات الأولوية.
		التوصية ٦: قد ترغب الأجهزة التشريعية للمؤسسات المشاركة التي لم تقم بعد بإنشاء صندوق دوار لحالات الطوارئ بمؤسساتها، في أن تفعل ذلك.	**التوصية ٦**: تمتلك منظمة الصحة العالمية صندوقين أحدهما مخصص للاستجابة، والآخر للإمدادات.
		التوصية ٧: قد ترغب الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في أن يطلبا إلى الأمين العام تقديم مقترحات بشأن كيفية تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على إدارة الانتقال المباشر من الإغاثة إلى التنمية، وذلك بطرق مثل: **(أ)** تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على تنسيق هذا الانتقال؛ **(ب)** استكشاف إمكانية وضع ترتيبات مشتركة بين مكتب تنسيق المساعدة الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لضمان سلاسة الانتقال؛ **(ج)** الربط بين عملية النداء الموحد وعمليات التقييم القطري المشترك، وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛ **(د)** التركيز في الترتيبات الخاصة بمرحلة الانتقال على التنسيق والتخطيط بدلا من جمع الأموال.	**التوصية ٧**: تعتقد المنظمة أن الصحة وتوفير سبل البقاء أمران مهمان للغاية. وتتسم جهود المنظمة بفعاليتها وينبغي أن تكون هذه الجهود فعالة بشأن كامل نطاقات العمل في المجال الصحي. وتحتاج المنظمة، بوصفها وكالة تقنية إلى تحديد الأولويات فيما يتعلق بالأنشطة الخاصة بحالات الطوارئ في القطاع الصحي وضمان تحقيق الارتباط الدائم بين هذه الأنشطة والأنشطة الإنمائية المعتادة.
		التوصية ٨: قد ترغب الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في أن يطلبا إلى الأمين العام العمل على ضمان أن تكون عمليتا التقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية قادرتين على أن تعكسا في أقرب وقت ممكن أثر الأزمات حتى يتسنى لمؤسسات الأمم	**التوصية ٨**: تؤيد المنظمة العمل على ضمان أن تكون عمليتا التقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية قادرتين على أن تعكسا أثر الأزمات، وخصوصا فيما يتعلق بالصحة. والهدف المنشود من ذلك هو ضمان

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
		المتحدة تكييف برامجها وأنشطتها الإنمائية في البلد وفقا لذلك. **التوصية ٩:** ينبغي للأمين العام أن يقوم بتقييم للعمليات والآليات الجديدة المطبقة في تخطيط عمليات السلام المعقدة التي تم القيام بها مؤخرا، مثل بعثة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان، لتقدير مدى تكامل الإسهامات المقدمة من وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ومن الإدارات المختلفة بالأمانة العامة للأمم المتحدة. **التوصية ١٠:** ينبغي أن يضمن الأمين العام أخذ المساهمات التي تقدمها الوكالات في الاعتبار على الوجه الصحيح في استراتيجيات التوظيف التي يجري حاليا وضعها بالنسبة لعمليات السلام.	تكييف البرامج والأنشطة الإنمائية وفقا لذلك. **التوصيتان ٩ و١٠:** تصر المنظمة على أهمية إعطاء مكانة عالية لقضايا الصحة في إدارة للأمم المتحدة واضحة التحديد. وينبغي أن يتحقق ذلك سواء عندما يكون وجود الأمم المتحدة إداريا بحتا، أو عندما يكون ذا بعد سياسي. والمنظمة على استعداد لتقديم إسهامات من جانبها في استراتيجية التزويد بالموظفين، ولإعارة موظفين وخبراء للأعمال المطلوبة.
		التوصية ١١: ينبغي للأمين العام، بوصفه رئيسا لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يستكشف مع البنك الدولي وسائل وسبل زيادة فرص إشراك وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في تنفيذ المشاريع التي يمولها البنك أو يديرها. ومن الوسائل التي يمكن بها تحقيق ذلك عقد حلقات دراسية تقنية مشتركة لزيادة تفهم الإجراءات والقيود والقدرات بالنسبة للبنك الدولي ومؤسسات الأمم المتحدة التي لها صلة بتنفيذ المشاريع. **التوصية ١٢:** ينبغي للأمين العام أن يطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يجري مناقشات مع البنك الدولي بغرض التوصل إلى ترتيبات يمكن تطبيقها في حالات الطوارئ الرئيسية التي يقرر البنك التدخل فيها، وذلك لضمان أن يكون لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي دور في توجيه الأموال المخصصة لتمويل أنشطة معينة من أنشطة التأهيل والتنمية، وخاصة في القطاعات التي تنبغي فيها طلب خبرة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها وخبرة الوكالات المتخصصة.	**التوصية ١١:** يجرى تعزيز تعاون المنظمة وشراكتها مع البنك الدولي فيما يتعلق بتقييم احتياجات القطاع الصحي، إلى جانب التخطيط لأنشطة التأهيل، وإعادة الإعمار، وقد تحقق هذا بصفة خاصة في العراق مؤخرا.
الوثيقة JIU/REP/2002/11	مساعدة الأجهزة التشريعية والأمانات	**التوصية ١:** قد ترغب الهيئات التشريعية في أن تقوم، على أساس البيانات التي ستقدمها الأمانات وتشير فيها إلى مستوى خدمات اللغات المتاح حاليا	**التوصية ١:** إن استخدام اللغات الرسمية الست، داخل المنظمة إلزامي بالنسبة لاجتماعات الأجهزة

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
تنفيذ التعددية اللغوية في منظومة الأمم المتحدة	فيما تبذله من جهود لمواجهة التحديات المتمثلة في المحافظة على المحتوى المتعدد اللغات للخدمات التي يتطلبها الطابع العالمي الشامل لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وتحسين هذا المحتوى.	فيما يتعلق بكل لغة لعقد الاجتماعات ونشر المعلومات، باستعراض وتوضيح وضع اللغات المختلفة المستخدمة في منظمة كل منها وذلك لتوفير مزيد من الإرشاد بشأن توقعات الدول الأعضاء في هذا الصدد، وفقا للمبادئ التالية:	الرئاسية؛ وهناك حماية وتعزيز تلقائيان لاستخدام تلك اللغات. ومن ثم، ليست هناك ضرورة لتوضيح حالة اللغات الرسمية الست داخل منظمة الصحة العالمية.
		التوصية ١(أ): في إطار القواعد الواجبة التطبيق لتنظيم استخدام اللغات، يجب أن يكون الهدف الرئيسي من الترتيبات التي تتخذ في مجال اللغات لعقد أي اجتماع هو تكافؤ فرص جميع المشتركين للإسهام في العملية التشريعية أو في صياغة نواتج الاجتماع، حسب مقتضى الحال؛	**التوصية ١(أ)**: هذا المبدأ مقبول تماما داخل المنظمة.
		التوصية ١(ب): فيما يتعلق باجتماعات هيئات الإدارة والاجتماعات الحكومية الدولية الأخرى، ينبغي التقيد تماما بالترتيبات اللغوية المنصوص عليها في النظام الداخلي، ما لم يقرر الأعضاء خلاف ذلك؛ وعلى الأمانات في حالة عجزها عن توفير وثائق ما قبل الدورة بجميع اللغات المقررة لأسباب لا تتحكم فيها أن تقوم استثنائيا بتقديم هذه الوثائق مؤقتا بصيغة مختصرة أو في شكل موجز تنفيذي باللغات المعنية في الحدود الزمنية المقررة؛	**التوصية ١(ب)**: يلتزم بتنفيذ هذه التوصية في اجتماعات الأجهزة الرئاسية للمنظمة، بما في ذلك اجتماعات هيئة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن مكافحة التبغ. كما تنفذ التوصية تنفيذا كاملا في اجتماعات المنظمة من أجل تنقيح اللوائح الصحية الدولية التي تتم بلغات متعددة. أما الوثائق الخاصة بالمعلومات التي توضع تحت تصرف المندوبين في اجتماعات الأجهزة الرئاسية للمنظمة فيطلب تقديمها بلغتين رسميتين، على الأقل، ولا تعد على الإطلاق بلغة واحدة.
		التوصية ١(ج): ينبغي أن تراعى في تنظيم فئات أخرى من الاجتماعات، مثل اجتماعات أفرقة الخبراء أو الحلقات الدراسية، الكفاءة اللغوية للمدعوين إلى حضورها؛	**التوصية ١(ج)**: يتم توفير خدمات الترجمة الفورية لاجتماعات أفرقة الخبراء عندما تتطلب الكفاءة اللغوية للمشاركين في الاجتماعات ذلك (على سبيل المثال، توفير خدمات الترجمة الفورية إلى اللغة الروسية في الاجتماع الخاص بالأسلحة البيولوجية، والصحة والأمن).
		التوصية ١(د): مع أن اللغات المستخدمة في نشر المعلومات ينبغي أن يكون الهدف منها توعية الجماهير المستهدفة في إطار ولاية كل منظمة،	**التوصية ١(د)**: تشجع مكاتب المنظمة الإقليمية على ترجمة الوثائق إلى مجموعة متنوعة من اللغات التي،

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
		على أوسع نطاق ممكن، فإن نطاقها ينبغي أن يشمل جميع اللغات التي تستخدمها عادة كل منظمة، مع إيلاء الاهتمام الواجب للغات المنطبقة على الصعيد الميداني.	وإن كانت لغات غير رسمية، إلا أنها تستخدم في المناطق الجغرافية التي تسود فيها (على سبيل المثال: اللغتان الإندونيسية والهندية في إقليم جنوب شرق آسيا). وتنظم الترجمة إلى اللغتين الإيطالية واليابانية من خلال عقود من الباطن مع المراكز المتعاونة مع المنظمة.
		التوصية ٢: ينبغي للرؤساء التنفيذيين، في إطار عملهم المتعلق بتقديم التقارير عن استخدام اللغات، تزويد مجالس إدارتهم بمعلومات عن وضع اللغات المستخدمة في العمل داخل الأمانة، وعليهم في هذا الصدد أن يبينوا ما يلي:	
		التوصية ٢(أ): الشروط اللازمة لتهيئة بيئة تتيح التطبيق التام للقواعد المتعلقة باستخدام لغات العمل المقررة، بما في ذلك إتاحة قواعد البيانات وأدوات البحث؛	**التوصية ٢(أ)**: إن هيكل أمانة المنظمة هيكل لا مركزي، والاستخدام المرن للغات يعكس هذا الواقع. ففي المقر الرئيسي، توفر المعلومات الإدارية عادة باللغتين الإنكليزية والفرنسية. وفي الأقاليم، يحدد المديرون الإقليميون اللغات التي تقدم بها المعلومات الإدارية. وإذا نظر إلى المنظمة ككل، فيعتبر استخدام اللغات الرسمية واسع النطاق للغاية في كافة أعمال الأمانة. ومع ذلك، فإن النهج المرن الحالي يتيح للأمانة أن تعكس بشكل أوثق مزيج اللغات المستخدمة في مختلف المواقع التابعة لها. وتوفر دورات دراسية لغوية للموظفين من أجل تعزيز كفاءاتهم اللغوية.
		التوصية ٢(ب): الآثار المترتبة على استخدام أو عدم كفاءة استخدام لغة عمل مستخدمة بحكم الواقع، من حيث سياسات التوظيف والتطوير الوظيفي؛	**التوصية ٢(ب)**: هناك قواعد صارمة تنطبق على سياسات التوظيف. ذلك أن إعلانات شغور الوظائف تشترط دائما امتلاك ناصية لغة رسمية ثانية. كما أن إتقان العديد من اللغات يعني المزيد من الحظوظ فيما يتعلق بإمكانيات التوظيف.
		التوصية ٢(ج): مدى استخدام الموظفين من جميع مراكز العمل للغات أخرى لأداء وظائفهم الرسمية والحوافز التي يمكن إتاحتها لهذا الغرض.	
		التوصية ٣: حرصا على الشفافية، وحفاظا إلى أقصى حد على تكافؤ فرص المرشحين للوظائف المختلفة المتنافس عليها، ينبغي لرؤساء الأمانات القيام	

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
		بما يلي:	
		التوصية ٣(أ): تطبيق قواعد موحدة تحكم اختيار اللغات التي تعتبر معرفتها شرطا أساسيا أو ميزة إضافية للمرشحين وفقا لما تتطلبه الوظائف الواجب شغلها من شروط لغوية محددة؛	**التوصية ٣(أ):** باستثناء المكاتب الإقليمية والبلدان ذات المتطلبات الخاصة من حيث لغات العمل، فإن جميع الوظائف تتطلب معرفة جيدة للغاية باللغة الإنكليزية أو الفرنسية وإلمام عملي باللغة الأخرى.
		التوصية ٣(ب): الاستعاضة حسب الاقتضاء على اللغة الأم بلغة التعليم الأساسية؛	
		التوصية ٣(ج): تصنيف وظائف الفئة المهنية (الفنية) والفئات العليا على أساس المتطلبات اللغوية المرتبطة بالوظائف المعنية وإدراج هذه المعلومات في التقارير الدورية التي تقدم إلى مجالس الإدارة بشأن إدارة الموارد البشرية أو بشأن تكوين الأمانة العامة؛	
		التوصية ٣(د): العمل، احتراما للقواعد التي تحكم استخدام اللغات داخل الأمانات، على ضمان عدم تضرر أي مجموعة لغوية بعينها نتيجة إمكانية الاستفادة بشكل غير عادل من ميزة الحصول على المعلومات المتاحة إلكترونيا بشأن الوظائف الشاغرة؛ وفي هذا الصدد، وما لم تكن هناك ظروف استثنائية تبررها دائرة التوظيف، تكون القاعدة الواجب اتباعها هي الإعلان عن كل الوظائف في آن واحد بلغتين على الأقل من لغات عمل الأمانة أو بلغتين من لغات المنظمة، بحسب الحالة؛	**التوصية ٣(د):** تصدر الإعلانات عن الوظائف الشاغرة دائما بلغتي العمل المستخدمتين.
		التوصية ٣(هـ): إتاحة فرصة الاطلاع على الإعلانات عن الوظائف الشاغرة للمرشحين الذين لا تتوافر لهم سبل الوصول إلى شبكة الإنترنت وفرصة التقدم إلكترونيا لدى المكتب المحلي الممثل للمنظمة أو لدى مكتب المنسق المقيم التابع لمنظومة الأمم المتحدة لشغل تلك الوظائف.	**التوصية ٣(هـ):** أظهرت الخبرة المكتسبة حتى الآن أن المرشحين من ١٨٥ دولة عضوا قدموا طلبات للتوظف باستخدام الوسيلة الإلكترونية ويمكن للمرشحين تقديم طلباتهم عن طريق الحواسيب الشخصية أو المرافق العمومية المتاحة (على سبيل المثال، مقاهي ومكتبات الإنترنت، ومكاتب التشغيل). إلا أن الهواجس الأمنية قد تحول دون استخدام مكتب ممثل المنظمة كمركز تنسيق لتقديم الطلبات إلكترونيا من قبل المرشحين الخارجيين. وفيما يتعلق بتقديم الطلبات عن غير الطريق الإلكتروني، فإنه يمكن استجلاب استمارة السيرة

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
			الذاتية اللازمة للمرشح للوظيفة وتقديمها عن طريق إرسالها بالبريد.
		التوصية ٤: رؤساء الأمانات مدعوون إلى مطالبة الأجهزة المكلفة بالتقييم و/ أو الرقابة الداخلية بإدراج ما يلي في برامج عملهم لعام ٢٠٠٤:	
		التوصية ٤(أ): قائمة جرد شاملة بالمعارف اللغوية التي يمتلكها الموظفون، وتقييم برامج تعلم اللغات لبيان مدى مساهمة هذه البرامج في تحقيق الأهداف المتوخاة وتقديم تقرير عن ذلك إلى هيئات الإدارة بأنسب طريقة ممكنة؛	**التوصية ٤(أ):** في المنظمة، لا يندرج هذا النوع من العمل في الواقع، في دائرة اختصاص مكتب مراجع الحسابات الداخلي والمراقبة الذي يستند برنامج عمله إلى تقييم المخاطر المحتملة.
		التوصية ٤(ب): إجراء استقصاء داخلي ولدى البلدان المتلقية المعنية مباشرة للتأكد من أن مستوى الكفاءات اللغوية المتاحة على مستوى الدوائر المسؤولة لا يعطل صدور الموافقات على المشاريع وتنفيذها بكفاءة، خاصة إذا كانت اللغة الرسمية في البلد المتلقي ليست هي لغة العمل العادية في الأمانة أو ليست إحدى اللغات التي يتقنها الموظفون المكلفون بتنفيذ المشاريع.	**التوصية ٤(ب):** إن إجراء الاستقصاءات الداخلية فيما يتعلق بمستوى المعارف اللغوية اللازم داخل المنظمة، وتأثيرها على تنفيذ برامج عمل المنظمة يشكلان جزءا لا يتجزأ من العملية الإدارية في المنظمة (فالمهارات اللغوية الملائمة تشكل جزءا من الكفاءات الدنيا المطلوبة حين يعلن رسميا عن وظيفة شاغرة). وإن إجراء تقييم أكثر تعمقا لمدى ملاءمة القدرات اللغوية لموظفي المنظمة للاضطلاع بمسؤولياتهم عن تنفيذ المشاريع، أمر يمكن تحقيقه في الواقع، شريطة أن تعتبر الأجهزة الرئاسية للمنظمة أو اللجان الدائمة لبرامجها الرئيسية في المجال الصحي أن إجراء هذا التقييم يشكل أولوية وأنه يمكن تحقيقه في إطار القيود على القدرات المحدودة المتاحة فيما يتعلق بتقييم البرامج.
		التوصية ٥: ينبغي للرؤساء التنفيذيين القيام، حسب الاقتضاء، بإجراء مسح لكفالة التقييم الأفضل لمدى رضا المستخدمين عن الخدمات التي تقدم باللغات المختلفة في سياق الاجتماعات وفي أغراض نشر المعلومات؛ ويجب أن تشمل المجموعات المستهدفة بهذا المسح ليس فقط المجموعات اللغوية للدول الأعضاء، بل أيضا المجموعات الممثلة للمنظمات غير الحكومية وممثلي وسائل الإعلام.	**التوصية ٥:** هذه التوصية تسترعي الاهتمام للغاية، وستبحث المنظمة مسألة تنفيذها.

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
		التوصية ٦: حفاظا على نوعية النواتج التي تقدم باللغات المختلفة في المنظمات ومحتواها المتعدد اللغات أو تحسينهما:	
		التوصية ٦(أ): ينبغي للرؤساء التنفيذيين إيقاء أعباء عمل وحدات اللغات وظروف عملها الأخرى قيد الاستعراض المستمر، واتخاذ التدابير التصحيحية اللازمة ضمن حدود اختصاصهم، مع طرحهم في الوقت ذاته على مجالس إدارتهم القضايا الأخرى التي تتطلب أن تنظر فيها أو تقديم توجيهات بشأنها أو البت فيها؛	**التوصية ٦(أ)**: عين المدير العام منسقا خاصا لتعزيز التعددية اللغوية في المنظمة ومراقبة استخدام اللغات داخلها وتقديم تقارير عن ذلك، واقتراح الإجراءات الملائمة.
		التوصية ٦(ب): قد ترغب مجالس الإدارة في إعادة تقييم احتياجاتها فيما يتعلق بالحصول على الوثائق المتكررة وإعادة النظر في الأحكام الراهنة ذات الصلة بتقديم الوثائق النابعة من الدول الأعضاء تكملة للجهود التي تبذلها الأمانات للحد عموما من عدد الوثائق وكفالة تقديمها في مواعيدها.	**التوصية ٦(ب)**: تستعرض الأجهزة الرئاسية للمنظمة، بصفة منتظمة، استخدام اللغات داخل جمعية الصحة، والمجلس التنفيذي. وصدر عدد من القرارات عن استخدام اللغات (هي القرارات ج ص ع٣١-١٣ وج ص ع٥٠-٣٢ وج ص ع٥١-٣٠)، تتعلق بتحقيق المساواة بالنسبة لاحترام اللغات الرسمية ولغات العمل.
		التوصية ٧: قد ترغب الهيئات التشريعية فيما يلي:	
		التوصية ٧(أ): أن تقرر، كمسألة من مسائل السياسة العامة، أن تكون الميزانية العادية هي مصدر التمويل الرئيسي لدعم الجهود الرامية إلى الحد من الاختلالات الراهنة في استخدام اللغات، طبقا للقرارات والمقررات المعتمدة؛	**التوصية ٧(أ)**: تستخدم ميزانية المنظمة العادية، على وجه الحصر، في إنتاج الوثائق الرسمية، وتستخدم الموارد الخارجة عن الميزانية في إنتاج الوثائق التقنية والعلمية.
		التوصية ٧(ب): أن تطلب، فيما يتعلق بدورات الميزانية القادمة ومن خلال إجراء مشاورات ملائمة مع الدول الأعضاء، أن يقدم الرؤساء التنفيذيون ضمن الميزانية البرنامجية المقترحة أهدافا محددة مسبقا لتحسين تعدد اللغات والنتائج المتوقع الحصول عليها من الأولويات المقرر تنفيذها على مراحل، مع إيلاء الاعتبار الواجب لجميع فرص إقامة الشراكات ومصادر التمويل من خارج الميزانية؛	**التوصية ٧(ب)**: أحيط علما بهذه التوصية.

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
		التوصية ٧(ج): أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين أن يشيروا على وجه الخصوص في اقتراحاتهم المتعلقة بالميزانية إلى اللغات التي ستصدر بها المنشورات المخطط لها واللغات التي ستنشر بها المواد الإعلامية على المواقع المختلفة على الإنترنت؛ وينبغي في هذا الصدد أن يدللوا على ارتباط اللغات والموارد ذات الصلة المستخدمة فيما يتعلق بهذه النواتج بتحقيق الإنجازات المتوقعة؛	**التوصية ٧(ج):** تعهد المدير العام بتحسين استخدام لغات متعددة في موقع المنظمة على شبكة الإنترنت كأداة هامة لنشر أحدث المعلومات عن الصحة والتنمية.
		التوصية ٧(د): أن ترصد التقدم المحرز عند النظر إما في التقارير المحددة التي تتعلق بتعدد اللغات أو في التقارير التي تتناول الأداء البرنامجي التي ينبغي أن تشتمل على المؤشرات ذات الصلة.	**التوصية ٧(د):** عين المدير العام منسقا خاصا لتعزيز التعددية اللغوية في المنظمة.
		التوصية ٨: ينبغي للرؤساء التنفيذيين تشجيع أو مواصلة تشجيع موظفيهم، وخاصة كبارهم على إحداث تغيير ثقافي داخل الأمانات عن طريق الاستفادة الكاملة من قدراتهم اللغوية التي يجب أن تتحول إلى مؤشرات أوضح في مكان العمل.	**التوصية ٨:** المبدأ الذي تستند إليه هذه التوصية مسلم به تماما، وينفذ إلى أكبر حد ممكن.
		التوصية ٩: ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، وفي إطار التقارير السنوية التي يقدمها ذلك المجلس إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن يشير إلى مدى إسهام آلية مجلس الرؤساء التنفيذيين في تعزيز المحتوى المتعدد اللغات لمواقعها على شبكة الإنترنت، والعمل على تحسين سبل حصول جميع أصحاب المصلحة على المعلومات المتعلقة بالمسائل العالمية من مواقع أعضائه على الإنترنت.	**التوصية ٩:** (يعلق عليها الأمين العام للأمم المتحدة).